محاضرة :النسخ عند الأصوليين

أولاً: تعريف النسخ

-لغةً :الإزالة أو النقل، أو النقل والتحويل...

-اصطلاحاً: رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخٍ عنه.

أمثلة:

- حكم استقبال بيت المقدس في الصلاة ←رُفع بخطاب لاحق يأمر باستقبال الكعبة.
  ﴿**فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾)البقرة ١٤٤

ثانياً: أدلة إمكان النسخ ووقوعه + أمثلة

أ) من القرآن:

﴿**مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا**﴾ (البقرة ١٠٦)

يعني: ما نرفع حكم آية بنص لاحق.

{وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ} (النحل: ١٠١)

مثال مرتبط: رفع عدة الوفاة من **السنة الكاملة** (البقرة ٢٤٠) إلى **٤ أشهر و١٠ أيام** (البقرة ٢٣٤).

ب) من السنة

(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها)

نصٌّ ينسخ النهي السابق.

ج) من الإجماع

تغيير القبلة لم يخالف فيه أحد من الأمة ← دليل قطعي.

ثالثاً: شروط النسخ

لا يتحقق النسخ إلا بتوفر ثلاثة شروط:

١) ثبوت الحكم الأول بدليل شرعي(قرآن أو سنة).

٢) ثبوت الدليل الناسخ بدليل شرعي أيضاً.

٣) تراخي الدليل الناسخ عن المنسوخ زمنًا.

ملحوظة: لا يصح النسخ بالعقل ولا بالاجتهاد.

رابعاً: الحكمة من النسخ:

- ❖ التدرج في التشريع.
- ❖ مراعاة مصلحة العباد المتغيرة.
- ❖ التيسير بعد التشديد أو التشديد بعد التخفيف.
- ❖ الابتلاء والاختبار.

خامساً: ما يقبل النسخ وما لا يقبل:

أ .ما يقبل النسخ:

-الأحكام التكليفية العملية (واجب، حرام، مكروه، مستحب، مباح).

ب .ما لا يقبل النسخ:

-العقائد.

-الفضائل والأخلاق المحضة.

-الأخبار المحضة.

سادساً: وقوع النسخ في القرآن

- وقوعه ثابت قطعيًا.

أمثلة:

١. تحويل القبلة.

٢. تحريم الخمر بالتدرج.

٣. نسخ عدة المتوفى عنها زوجها من الحول إلى أربعة أشهر وعشرة أيام.

سابعاً: أقسام النسخ

١) نسخ الحكم دون التلاوة: بقاء التلاوة مع رفع الحكم. **مثال:**﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً... سَنَةً﴾ ، بقيت تلاوتها، ورُفع الحكم إلى أربعة أشهر وعشرة أيام.

٢) نسخ التلاوة دون الحكم :رفع النص وبقاء حكمه. **مثال مذكور في كتب الأصول** :آية الرجم آية (الشيخ والشيخة إذا زنيا...)

٣) نسخ الحكم والتلاوة: رفع النص والحكم معًا. **مثال مروي** :آية «عشر رضعات» ثم (خمس رضعات).

ثامناً: النسخ بين القرآن والسنة

١) القرآن ينسخ القرآن :جائز وواقع. مثل: نسخ الوصية للوالدين والأقربين بآية المواريث...أو الحول إلى أربعة أشهر وعشراً.

٢) السنة تنسخ السنة :جائز وواقع...مثل زيارة القبور...

٣) السنة تنسخ القرآن :جائز عند الجمهور بشرط صحة الدليل...مثل: قوله صلى الله عليه وسلم(لا وصية لوارث).

٤) القرآن ينسخ السنة :جائز وواقع...مثل: نسخ منع المباشرة في ليالي رمضان الثابت بالسنة بقوله تعالى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ } [البقرة: ١٨٧].

تاسعاً: الفرق بين النسخ والتخصيص

-النسخ رفع الحكم كليًا أو جزئيًا لزمن لاحق.

-التخصيص إبقاء الحكم مع إخراج بعض الأفراد منه.

المثال	التعريف	الباب
عدة الوفاة: سنة ← ٤ أشهر و ١٠ أيام	رفع الحكم	النسخ
﴿السارق والسارقة فاقطعوا﴾ تخصه أحاديث الشبهة	تضييق دائرة العام	التخصيص

عاشراً: شبهات حول النسخ

-دعوى التناقض: النسخ ليس تناقضًا بل اختلاف حكم لاختلاف الزمن.

-دعوى عدم وقوع النسخ: يردها النص القطعي في القرآن والسنّة.

الحادي عشر: أنواع النسخ باعتبار البدل:

١) **النسخ إلى الأخف وهو الأكثر: مثال ذلك:** نسخ قوله تعالى: {يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ} [الأنفال: ٦٥] إلى قوله تعالى: {الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ} [الأنفال: ٦٦].

٢) **النسخ إلى المثل أو المساوي: مثال ذلك:** نسخ التوجه إلى بيت المقدس نحو الكعبة.

٣) **النسخ إلى الأشد أو الأثقل: مثال ذلك:** نسخ حبس الزواني بالجلد والرجم.

خاتمة

النسخ مظهر من مظاهر مرونة الشريعة وواقعيتها، ولا يثبت إلا بدليل صحيح صريح وبتحقق شروطه الدقيقة.